

CN°:158 /SCGM-UG/2024

تنشر الاستشارة على الموقع الإلكتروني للجامعة (www.univ-Guelma.dz)

استشارة رقم 158/2024 خاصة بافتتاح تذاكر النقل الجوي لصالح المصلحة المركزية في إطار مصاريف التكوين وتحسين المستوى بالخارج للجامعة لسنة المالية 2024 - إعادة-

إلى السيد:

تعلن جامعة 8 ماي 1945 قالة عن استشارة رقم 158/2024 خاصة بافتتاح تذاكر النقل الجوي لصالح المصلحة المركزية في إطار مصاريف التكوين وتحسين المستوى بالخارج للجامعة لسنة المالية 2024 - إعادة - وذلك طبقاً لأحكام المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام، و مراعاة لإجراءات الداخلية المكيفة الخاصة باجراء الاستشارات لصالح الجامعة لسنة المالية 2024.

ترفق العروض بالوثائق الإدارية و الجبائية، وفق التنظيم المعهول به في مثل هذه الاستشارات:

ملف الترشح: يشتمل على ما يلي :

- تصريح بالترشح مملوء بدقة وعناية ومضى من طرف المتعهد حسب النموذج المرفق
- تصريح بالزاهدة مملوء بدقة وعناية ومضى من طرف المتعهد حسب النموذج المرفق
- العرض التقني : يشتمل على ما يلي :
- رسالة الاستشارة مملوءة بدقة وعناية وممضاة من طرف المتعهد حسب النموذج المرفق
- تصريح بالاكتاب مملوء بدقة وعناية ومضى من طرف المتعهد حسب النموذج المرفق
- بطاقة معلومات مملوءة و مضافة من طرف المتعهد حسب النموذج المرفق
- اعتماد من الوزارة المعنية

اعتماد منظمة الطيران المدني الدولي ايانا IATA

العرض المالي: يشتمل على ما يلي :

- رسالة العرض؛ مملوءة و مضافة من طرف المتعهد حسب النموذج المرفق؛
- جدول الأسعار بالوحدة مملوء بعناية ومضى من طرف المتعهد؛
- التفصيل التقديرى والكمى مملوء بعناية ومضى من طرف المتعهد

تقديم العروض

يجب أن يوضع كل من ملف الترشح و العرض التقني والعرض المالي في أظرفه منفصلة و مغفلة بإحكام يبين كل منها تسمية المؤسسة و مرجع طلب العروض و موضوعه تتضمن عبارة - ملف الترشح - عرض تقني - عرض مالي حسب الحالة وتوضع هذه الأظرف في ظرف آخر مغلق بإحكام و مغفل ويحمل عبارة :

* لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأظرف و تقييم العروض استشارة رقم 158/2024 خاصة بافتتاح تذاكر النقل الجوي لصالح المصلحة المركزية في إطار مصاريف التكوين وتحسين المستوى بالخارج للجامعة لسنة المالية 2024 - إعادة-

مدة تحضير العروض

حددت مدة تحضير العروض بسبعة أيام ابتداء من 2024/12/02

ابداع العروض:

تودع العروض على مستوى مصلحة مراقبة التسيير و الصدقات(رئاسة الجامعة) لجامعة 8 ماي 1945 – قالة يوم 2024/12/08 من الساعة 8.30 إلى غاية الساعة 10.55

تاريخ فتح الأظرف:

تفتح الأظرف بقاعة الاجتماعات (رئاسة الجامعة) يوم 2024/12/08 على الساعة : 11:00

حالات عدم استقبال العروض

لا تقبل عروض المتعهدين المقدمة في الحالات التالية:

• العروض المودعة خارج مصلحة مراقبة التسيير و الصدقات؛ العروض الواردة إلى المصلحة بعد الوقت المحدد لإبداع العروض؛

• العرض المعرف أو الذي يحمل علامة مميزة (ظرف غير مغفل)؛ العروض الواردة عن طريق البريد.

حالات الاقصاء:

الاقصاء الأولي: العرض الغير مؤهلة

إقصاء العروض غير المطابقة لمحتوى دفتر الشروط و/أو موضوع الاستشارة

- إقصاء عرض كل متعهد لا يلتزم بملء التصريح بالترشح أو التصريح بالاكتتاب أو رسالة العرض بصفة كافية أو لا يقدمها في العرض أو لا يقوم بامضاءها
 - عدم تقديم اعتماد من الوزارة المعنية ساري المفعول
 - عدم تقديم اعتماد منظمة الطيران المدني الدولي اياتا IATA ساري المفعول
 - عدم مليء مدة التسلیم في التصريح بالاكتتاب
- الإقصاء المالي**
- إقصاء عرض كل متعهد لا يشارك في جميع الوضعيّات المذكورة في التفصيل الكمي والتقديري و في جدول الأسعار بالوحدة للاستشارة
 - إقصاء عرض كل متعهد من الاستشارة في حالة وجود حشو أو شطب أو محو على مستوى جدول الأسعار بالوحدة في السعر الوحدوي بالأحرف.
 - إقصاء عرض كل متعهد لا يلتزم بملء وثائق العرض المالي المقدمة من طرف المصلحة المتعاقدة (رسالة العرض ،جدول الأسعار، التفصيل الكمي والتقديري) او لا يقوم بامضاءها وأيضا كل متعهد غيره أو يعدل فيه
 - إذا كان العرض المالي الإجمالي للمتعهد المختار مؤقتا ، أو كان سعر واحد أو أكثر من عرضه المالي منخفضا أو مبالغ فيه بشكل غير عادي بالنسبة لمراجع الأسعار يمكن للجنة فتح الأظرفه وتقييم العروض إقصاء عرضه شرط إتباع جميع الإجراءات
- الإقصاء المؤقت :**
- * **الإقصاء لمدة ستة أشهر:**
 - كل متعهد رفض استكمال عرضه أو تنازل عن تنفيذ صفة عمومية قبل نفاد أجال صلاحية العروض بدون سبب مبرر
 - كل متعهد قام بتصریح کاذب
 - كل متعهد كان أول فسخ لصفته تحت مسؤوليته إلا اذا ثبتت أن الأسباب التي أدت إلى هذا الفسخ قد زالت
 - * **والإقصاء لمدة سنة واحدة:**
 - كل متعهد مسجل في قائمة المؤسسات التي اخلت بالتزاماتها بعد ان كانوا محل مقررين اثنين للفسخ على الأقل تحت مسؤوليتهم .يلغى هذا المقرر للمتعاملين الاقتصاديين المعنيين
- * **الإقصاء لمدة سنتين:**
- كل متعهد تمت إدانته بصفة نهائية من طرف العدالة بسبب مخالف خطيرة لتشريع العمل والضمان الاجتماعي
- * **الإقصاء لمدة ثلاث سنوات:**
- في حالة الإدانة بصفة نهائية من طرف العدالة بسبب التصريح الكاذب وفي حالة التسجيل في قائمة المتعاملين الاقتصاديين الممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية
- تقييم العروض**
- تم عملية التقييم التقني والمالي للعروض تطبيقا لأحكام المادة 72 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247 حيث تمنح الاستشارة للمتعهد صاحب أقل عرض مالي . وذلك مع مراعاة ما يلى :
- في حالة سحب الاستشارة من قبل ثلاثة متعاملين على الأقل ، وتم استلام عرض واحد أو أكثر عند إيداع العروض، فإن المتعهد الذي ترسوا عليه الاستشارة يجب أن يكون عرضه مطابق لدفتر الشروط لدى تقييمه من قبل لجنة فتح الأظرفه و تقييم العروض.
 - في حالة الاختلاف بين السعر الوحدوي الوارد في التفصيل الكمي والتقديري والسعر الوحدوي الوارد في جدول الأسعار بالوحدة يتم الأخذ بالسعر المدون في جدول الأسعار بالوحدة، و في حالة الاختلاف بين السعر الوحدوي بالأرقام والسعر الوحدوي بالأحرف ضمن جدول الأسعار بالوحدة، فإن السعر الذي يؤخذ في الاعتبار من طرف لجنة تقييم العروض هو السعر المدون بالأحرف.
 - يمكن للجنة فتح الأظرفه و تقييم العروض عند الإقصاء أن تدعو المتعهدين كتابيا عن طريق المصلحة المتعاقدة في أجل أقصاه 10 أيام ابتداء من تاريخ فتح الأظرفه لاستكمال عروضهم باستثناء المذكورة التقنية التبريرية أو الوثائق المتعلقة بـ تقييم العروض
 - لا يمكن للمتعهد أن يقدم أكثر من عرض واحد في كل إجراء ولا يمكن لنفس الشخص أن يمثل أكثر من متعهد في نفس الاستشارة
- اعلان نتائج التقييم**
- ينشر الإعلان عن نتائج تقييم العروض عبر الموقع الإلكتروني الرسمي للجامعة (www.univ-Guelma.dz)، و يعلق في المدخل الرئيسي للجامعة على أن يمنح المتعهدون مهلة 10 أيام للطعن لدى مدير الجامعة ابتداء من تاريخ أول إعلان عن المنح المؤقت .
 - يتم الإعلان عن النتائج خلال مدة أقصاها خمسة واربعون يوما (45) من تاريخ فتح الأظرفه .
- التراتبات المتعامل المتعاقد**
- صلاحية العرض لمدة 98 يوم ابتداء من اليوم الموالي لعملية فتح الأظرفه.
 - الأسعار غير قابلة للمراجعة وغير قابلة للتغيير.
 - على المتعهد ان يصرح بالأسعار بالعملة الوطنية في عرضه و ان تكون الأسعار ثابتة مدة تنفيذ العقد :
- تسرى الاستشارة بعنوان السنة المالية 2024 و يلتزم المتعهد المقبول بتنفيذ الطلبيات إلى غاية 31/12/2024
- المشاركون مدعوون للحضور لجلسة فتح الأظرفه : يجب على ممثل المشارك إحضار تفويض أو وكالة لرئيس لجنة فتح الأظرفه و تقييم العروض

العارض

العارض

التاريخ والإمضاء

بطاقة معلومات للمشاركة في استشارة رقم 158/2024 خاصة باقتناء تذاكر النقل الجوي لصالح المصالح المركزية للجامعة في إطار مصاريف التكاليف وتحسين المستوى بالخارج للسنة المالية 2024
- اعادة-

المتعهد:

..... العنوان :

..... الهاتف / الفاكس :

..... البريد الإلكتروني :

..... رقم السجل التجاري: الصادر بتاريخ:

..... رقم التعريف الجبائي(NIF):

..... رقم التعريف البنكي(RIB):

..... الخصو ع للضريبة على القيمة المضافة:

المتعهد

..... حرر ب في

(اسم وصفة الموقع وختم المتعهد)

أشهد بصحة جميع المعلومات المذكورة أعلاه

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة 8 ماي 1945 قايمة

تصريح بالترشح

1/ اسم ولقب وصفة الممضي على الصفة العمومية: السيد الدكتور صالح العقون رئيس جامعة 8 ماي 1945 قايمة

2/ موضوع الصفة العمومية :

استشارة رقم 158/2024 خاصة بافتتاح تذاكر النقل الجوي لصالح المصالح المركزية للجامعة في إطار مصاريف التكوين وتحسين المستوى بالخارج لسنة المالية 2024 - إعادة-

3/ موضوع الترشح :

يقم هذا التصريح بالترشح في إطار صفة عمومية مخصصة .

نعم

في حالة الإيجاب :

أذكر أرقام الحصص وكذا تسمياتها :

4/ تقديم المرشح أو المتعهد :

لقب وأسم وجنسيّة وتاريخ ومكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفة العمومية :

.....، يتصرف :

باسمه ولحسابه

باسم ولحساب الشركة التي يمثلها

1-4 مرشح أو متعهد بمفرده :

.....، تسمية الشركة :

..... العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس أو البريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم S-U-N-D للمؤسسات الأجنبية.

.....، الشكل القانوني للشركة

.....، مبلغ رأس المال الشركة

2-4 مرشح أو متعهد عضو تجمع مؤقت لمؤسسات :

بالشراكة

بالتضامن

عدد أعضاء التجمع (بالأعداد وبالحروف)

.....، تسمية التجمع

..... تقديم كل عضو من أعضاء التجمع:

.....، إسم الشركة

..... العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس أو البريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم S-U-N-D للمؤسسات الأجنبية.

.....، الشكل القانوني للشركة

.....، مبلغ رأس المال الشركة

نعم

لا

- يمضي التصريح بالاكتتاب ورسالة العرض وعرض التجمع بصفة منفردة وكل التعديلات التي قد تطرأ على الصفة العمومية بعد ذلك .

او

- يعطي توكيلا لأحد أعضاء التجمع ، طبقا لاتفاق التجمع ، لإمضاءه باسمه ولحسابه التصريح بالاكتتاب ورسالة العرض وعرض التجمع وكل التعديلات التي قد تطرأ على الصفة العمومية بعد ذلك

في إطار تجمع بالشراكة توضح الخدمات التي تنفذ من طرف كل عضو مع تحديد رقم الحصة أو الحصص عند الإقتضاء

5/ تصريح المرشح أو المتعهد :

استشارة رقم 158/2024 استشارة خاصة بافتتاح تذاكر النقل الجوي لصالح المصالح المركزية للجامعة في إطار مصاريف التكوين

4

وتحسين المستوى بالخارج لسنة المالية 2024 - إعادة-

- يصرح المرشح أو المتعهد أنه غير مقصى أو من نوع من المشاركة في الصفقات العمومية :
- لرفضه استكمال عرضه أو لكونه تنازل عن تنفيذ صفقة عمومية
 - لكونه في حالة إفلاس أو تصفية أو توقيف عن النشاط أو لكونه محل إجراء يتعلق بإحدى هذه الوضعيات
 - لكونه كان محل حكم قضائي حاز قوة الشيء المقصى فيه بسبب مخالفته تمس بنزاهته المهنية
 - لقيامه بتصرير كاذب
 - لكونه مسجل في قائمة المؤسسات المخلة بالتزاماتها .
 - لكونه مسجل في قائمة المتعاملين الإقتصاديين الممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية .
 - لكونه مسجل في البطاقة الوطنية لمترکبي الغش ، مرتكبي المخالفات الخطيرة للتشريع والتنظيم في مجال الجباية والجمارك والتجارة .
 - لكونه كان محل إدانة من طرف العدالة بصفة نهائية بسبب مخالفة خطيرة لتشريع العمل أو الضمان الاجتماعي ،
 - لكونه مؤسسة أجنبية أخلت بالتزامها بالإستثمار
 - لكونه لا يستوفي لواجباته الجبائية وشبه الجبائية ، وتجاه الهيئة المكلفة بالعطل المدفوعة للأجر والبطالة التاجمة عن الأحوال الجوية لقطاعات البناء والأشغال العمومية أو الري عند الإقتضاء بالنسبة للمؤسسات الخاضعة لقانون الجزائري والمؤسسات الأجنبية التي سبق العمل لها بالجزائر.
 - لكونه لا يستوفي الإيداع القانوني لحسابات شركته ، فيما يخص الشركات الخاضعة لقانون الجزائري.

نعم
لا

في حالة النفي (وضح ذلك) :

يصرح المرشح أو المتعهد أنه ليس في حالة تسوية قضائية وان صحفته للسابق القضائية الصادرة منذ أقل من ثلاثة أشهر ، تحتوي على الإشارة - لا شيء - في خلاف ذلك يرافق العرض بنسخة من الحكم القضائي وصحيفة السابق القضائية . في حالة كانت المؤسسة في حالة تسوية قضائية أو صلح يصرح المرشح أو المتعهد أنه مسموح له بمواصلة نشاطه :

يصرح المرشح أو المتعهد أنه :

- مسجل في السجل التجاري
- مسجل في الصناعة التقليدية والحرف فيما يخص الحرفيين الفنيين
- يحوز على البطاقة المهنية للحرفي
- في وضعية أخرى

التسمية الدقيقة للهيئة وعنوانها ورقم وتاريخ التسجيل:
يصرح المرشح أو المتعهد أنه حاصل على رقم التعريف الجبائي الآتي:
 الصادر عن بتاريخ بالنسبة للمؤسسات الجزائرية والمؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر.

- يصرح المرشح أو المتعهد انه لا توجد إمتيازات أو رهون حيازية أو رهون منقوله أو رهون عقارية مسجلة ضد الشركة .

لا
نعم

في حالة الإيجاب (ذكر طبيعتها وأرفق هذا التصريح بنسخة من قائمتها ، الصادرة عن سلطة مختصة)

يصرح المرشح أو المتعهد أنه لم يحكم على الشركة لارتكابها مخالفة لأحكام الأمر رقم 03-03 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق لـ 19 يوليو سنة 2003 والمتعلق بالمنافسة أو مخالفة لأحكام مماثلة .

لا
نعم

في حالة الإيجاب : (وضح سبب الإدانة والعقوبة وتاريخ الحكم و أرفق هذا التصريح بنسخة من الحكم)

يصرح المرشح أو المتعهد وحده أو في تجمع أنه يمتلك القدرات الضرورية لتنفيذ الصفة العمومية ويقدم من أجل ذلك الوثائق المطلوبة من طرف المصلحة المتعاقدة في دفتر الشروط (ذكر فيما يأتي الوثائق المرفقة).

.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....

يصرح المرشح أو المتعهد أن :

- الشركة مؤهلة أو معتمدة من إدارة عمومية أو هيئة متخصصة لهذا الغرض، إذا كانت منصوصاً عليها بموجب نص تنظيمي :

لا

نعم

في حالة الإيجاب : (أذكر الإدارة العمومية أو الهيئة المتخصصة التي أصدرت الوثيقة ورقمها وتاريخ إصدارها وتاريخ انتهاء الصلاحية :

.....

.....
حققت الشركة خال (أذكر الفترة المعترضة المنصوص عليها في دفتر الشروط)
، متوسط رقم الأعمال السنوي : (يذكر رقم أعمال بالحروف وبالأرقام وبدون الرسوم)

.....
والذي من بينه
% لهم علاقة بموضوع الصفقة او الحصة او الحصص (أشطب العبارات غير المفيدة)

يقوم المرشح أو المتعهد مناول:

لا

نعم

في حالة الإيجاب يملا التصريح بالمناول .

6/ امضاء المرشح أو المتعهد بمفرده أو كل عضو في التجمع :

أؤكد تحت طائلة فسخ الصفة بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة ، أن المؤسسة المذكورة لا تتطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما .

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156-66 المؤرخ في 18 صفر عام 1536 الموافق لـ 8 يونيو سنة 1966 المتضمن العقوبات .

الإمضاء	مكان و تاريخ الإمساء	اسم ولقب وصفة الممضي
.....

ملاحظات هامة :

- ضع علامة (x) في الخانة المناسبة
- يجب ملئ كل الخانات المناسبة
- في حالة تجمع ، يقدم تصريح واحد للتجمع .
- في حالة التخصيص يقدم تصريح لكل حصة .
- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخص طبيعي، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسة الفردية.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة 8 ماي 1945 - قالمة -

تصريح بالنزاهة

1/ اسم ولقب وصفة الممضى على الصفة العمومية: لسيد الدكتور صالح العقون رئيس جامعة 8 ماي 1945 قالمة

2/ موضوع الصفة العمومية :

استشارة رقم 158/2024 خاصة بافتئاء تذاكر النقل الجوى لصالح المصالح المركزية للجامعة في إطار مصاريف التكوين و تحسين المستوى بالخارج لسنة المالية 2024 - اعادة-

3/ تقديم المرشح أو المتعهد :

لقب واسم وجنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضى الذى له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفة العمومية.....

..... يتصرف :

باسمه و لحسابه

باسم و لحساب الشركة التي يمثلها

..... تسمية الشركة.....

..... العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

4/ تصريح المرشح أو المتعهد :

أصرح بأنه لم أكن أنا شخصيا، ولا أحد من مستخدمي، او ممثلي عنـي، محل متابعات قضائية بسبب الرشوة او محاولة رشوة أو عـوان عمومـيين.

عـم

في حالة الإيجاب وضح طبيعة المتابعـات، و القرار المتـخذ وأـرقـق نـسـخـة منـ الحـكـمـ.

- التزم بعدم اللجوء لأى فعل أو مناورة ،ترمي إلى تسهيل أو تفصيل دراسة عرضي على حساب المنافسة التـزـيمـة

- التزم بعدم اللجوء إلى أي أفعال أو مناورات ترمي إلى تقديم وعد لعون عمومي بمنـجـ أو تـخصـيـصـ، بـصـفـةـ مـباـشـرـةـ أوـ غـيرـ مـباـشـرـةـ، إـماـ لـنـفـسـهـ أوـ لـكـيـانـ آخرـ، مـكـافـأـةـ أوـ اـمـتـيـازـ مـهـمـاـ كـانـ طـبـيـعـةـ، بـمـنـاسـبـةـ تـضـيـيـفـ صـفـقـةـ عـمـومـيـةـ أوـ مـلـحـقـ أوـ التـفـاوـضـ بـشـانـ ذـلـكـ أوـ إـبـرـامـهـ أوـ تـنـفـيـذـهـ.

- أصرح إنـيـ عـلـىـ عـلـمـ إـنـ اـكـشـافـ أـدـلـةـ خـطـيـرـةـ وـمـطـابـقـةـ لـأـنـحـيـازـ أـوـ فـسـادـ، قـبـلـ أوـ إـثـنـاءـ أـوـ بـعـدـ إـجـرـاءـ صـفـقـةـ عـمـومـيـةـ أوـ مـلـحـقـ يـشـكـلـ، دونـ المـسـاسـ بـالـمـتـابـعـاتـ الـقـضـائـيـةـ سـبـبـاـ كـافـيـاـ لـاتـخـاذـ أيـ تـدـبـيرـ رـدـعـيـ، لـاـ سـيـماـ فـسـخـ أوـ إـلـغـاءـ الصـفـقـةـ عـمـومـيـةـ أوـ مـلـحـقـ الـمـعـنـيـ، وـتـسـجـيلـ الـمـؤـسـسـةـ فـيـ قـائـمـةـ الـمـتـعـاملـيـنـ الـاـقـتـصـادـيـنـ الـمـمـنـوعـيـنـ مـنـ الـمـشـارـكـاتـ فـيـ الصـفـقـاتـ عـمـومـيـةـ.

أشهد بـانـ الـمـعـلـومـاتـ الـمـذـكـورـةـ أـعـلاـهـ صـحـيـحةـ تـحـتـ طـاـلـلـةـ التـعـرـضـ لـتـطـيـقـ الـعـقـوبـاتـ الـمـنـصـوـصـ عـلـيـهـ فـيـ المـادـةـ 216ـ مـنـ الـأـمـرـ رـقـمـ 66-156ـ الـمـؤـرـخـ فـيـ 18ـ صـفـرـ عـاـمـ 1386ـ الـمـوـافـقـ 8ـ يـوـنـيوـ سـنـةـ 1966ـ الـمـتـضـمـنـ قـانـونـ الـعـقـوبـاتـ.

حرـرـ بـ..... فيـ.....

إـمـضـاءـ الـمـرـشـحـ أوـ الـمـتـعـهـدـ

اسمـ وـصـفـةـ الـمـوـقـعـ وـخـتمـ الـمـرـشـحـ أوـ الـمـتـعـهـدـ

ملاحظات هامة :

- ضـعـ العـلـامـةـ xـ فـيـ الـخـانـةـ الـمـنـاسـبـةـ .

- يـجـبـ مـلـءـ كـلـ الـخـانـاتـ الـمـنـاسـبـةـ .

- فـيـ حـالـةـ تـجـمـعـ، يـقـدـمـ كـلـ عـضـوـ التـصـرـيـحـ الـخـاصـ بـهـ .

- يـقـدـمـ تصـرـيـحـ لـكـلـ مـنـاـولـ .

- فـيـ حـالـةـ التـخـصـيـصـ، يـقـدـمـ تصـرـيـحـ وـاحـدـ لـكـلـ الـحـصـصـ، وـيـجـبـ ذـكـرـ رـقـمـ الـحـصـصـ فـيـ الـفـقرـةـ رقمـ 2ـ مـنـ هـذـاـ التـصـرـيـحـ .

- عـنـدـمـاـ يـكـونـ الـمـرـشـحـ أوـ الـمـتـعـهـدـ شـخـصـ طـبـيـعـيـ، يـجـبـ عـلـيـهـ تـكـيـيفـ الـفـقـرـاتـ الـمـتـعـلـقـةـ بـالـشـرـكـاتـ، مـعـ الـمـؤـسـسـةـ الـفـرـديـةـ

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة 8 ماي 1945 - قالمة -
التصريح بالأكتاب

1/ لاسم ولقب وصفة الممضى على الصفة العمومية: السيد الدكتور صالح العقون رئيس جامعة 8 ماي 1945 قالمة

2/ تقديم المعهد وتعيين وكيل التجمع، في حالة التجمع:

تقديم المعهد (إعادة كتابة تسمية الشركة كما هو مبين في التصريح بالترشح)

معهد بمفرده

..... تسمية الشركة

..... معهد تجمع مؤقت لمؤسسas بالتضامن تسمية كل شركة

..... 1.
..... 2.
..... 3.

..... تسمية التجمع

..... تعيين وكيل التجمع:

..... يعين أعضاء التجمع وكيل التجمع الآتى

3/ موضوع التصريح بالأكتاب:

استشارة رقم 158/2024 خاصة باقتناه تذاكر النقل الجوى لصالح المصالح المركزية للجامعة في إطار مصاريف التكوين وتحسين المستوى بالخارج لسنة المالية 2024 - اعادة-

..... الولاية أو الولايات التي تم فيها تنفيذ الخدمات موضوع الصفة العمومية

يقم هذا التصريح بالأكتاب في إطار صفة عمومية مخصصة :

لا نعم

في حالة الإيجاب :

..... اذكر أرقام الحصص وكذا تسميتها :

..... عرض أصلي

..... البديل أو البديل الآتية (توصف البديل دون ذكر مبالغه)

..... الأسعار الافتراضية الآتية (توصف الخدمات موضوع الأسعار دون ذكر مبالغه)

4/ التزام المعهد:

بعد الإطلاع على الوثائق المكونة لصفة العمومية المنصوص عليها في دفتر الشروط وطبقا لشروطها وأحكامها،

..... الممضى يلتزم بناء على عرضه ولحسابه

..... تسمية الشركة

..... العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم S-U-N-D للمؤسسات الأجنبية

..... لقب و الجنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضى الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفة:

..... يلزم الشركة ،بناء على عرضها

..... تسمية الشركة

..... العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم S-U-N-D للمؤسسات الأجنبية



كل أعضاء التجمع يتزمون بناءً على عرض التجمع

تقيم كل عضو من التجمع إن يملا هذه الفقرة ويجب على الأعضاء الآخرين أن يحرروا هذه الفقرة في ورقة ترافق بالملحق ، مع إعطاء رقم تسلسلي لكل عضو:

...../1 تسمية الشركة.....

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم S-U-N-D للمؤسسات الأجنبية

لقب واسم وجنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة العمومية:

في إطار تجمع بالشراكة توضح الخدمات المنفذة من طرف كل عضو في التجمع ،مع تحديد رقم الحصة أو الحصص المعنية ، عند الاقتضاء:

طبيعة الخدمات	تعيين الأعضاء
.....
.....
.....

تسليم اللوازم المطلوبة أو تنفيذ الخدمات المطلوبة وبالأسعار المذكورة في رسالة العرض وفي أجل (بالأعداد وبالحروف):

ابتداء من تاريخ دخول الصفقة العمومية حيز التنفيذ وحسب الشروط المحددة في دفتر الشروط .
التزم بهذا التعهد خلال صلاحية فترة العروض .

5/ امضاء المتعهد:

أؤكد ، تحت طائلة فسخ الصفقة العمومية بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة ، أن المؤسسة المذكورة لا تطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما
أشهد بان المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156-66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات .

الامضاء	مكان و تاريخ الامضاء	اسم ولقب وصفة المممضى
.....
.....
.....

قرار المصلحة المتعاقدة :

هذا العرض.....

حرر ب.....في.....

امضاء ممثل المصلحة المتعاقدة

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة ✕ في الخانة المناسبة .
- يجب ملء كل الخانات المناسبة .
- في حالة تجمع ، يقدم تصريح واحد للتجمع ..
- في حالة التخصيص، يقدم تصريح لكل حصة .
- يقدم تصريح لكل بديل .
- يقدم تصريح واحد لمجمل الأسعار الاختيارية .
- عندما يكون المترشح أو المتعهد شخص طبيعي، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسة الفردية .

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة 8 ماي 1945 - قالمة

رسالة العرض

1/ اسم ولقب وصفة الممضى على الصفقة العمومية: السيد الدكتور صالح العقون رئيس جامعة 8 ماي 1945 قالمة

تقديم المتعهد:

تقديم المتعهد (إعادة كتابة تسمية الشركة كما هو مبين في التصريح بالترشح)

متعهد بمفرده

تسمية الشركة.....

المتعهد تجمع مؤقت لمؤسسات

: رك

من

تسمية كل شركة.....

.....1

.....2

.....3

تسمية التجمع.....

3/ موضوع رسالة العرض:

استشارة رقم 158/2024 خاصة باقتناة تذاكر النقل الجوى لصالح المصالح المركزية للجامعة في إطار مصاريف التكوين و تحسين المستوى بالخارج لسنة المالية 2024 - اعادة -
الولاية أو الولايات التي تم فيها تنفيذ الخدمات موضوع الصفقة العمومية.....

تقديم رسالة العرض هذه في إطار صفة عمومية مخصصة :

نعم لا

في حالة الإيجاب:

اذكر أرقام الحصص وكذا تسمياتها :

4/ التزام المتعهد:

الممضى

يلتزم بناء على عرضه ولحسابه

تسمية الشركة.....

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم S-U-N-D للمؤسسات الأجنبية.....

.....

الشركة

يلتزم الشركة.....

الشكل القانوني للشركة.....

لقب واسم و الجنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضى الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة:

.....

يلزم الشركة ،بناء على عرضها

تسمية الشركة.....

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم S-U-N-D للمؤسسات الأجنبية.....

.....

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم S-U-N-D للمؤسسات الأجنبية.....

.....

لقب واسم و الجنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضى الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة:

.....

كل أعضاء التجمع يلتزمون بناء على عرض التجمع

تقديم أعضاء التجمع (يجب على كل عضو من التجمع أن يعٌلا هذه الفقرة ويجب على الأعضاء الآخرين أن يحرروا هذه الفقرة في ورقة ترافق بالملحق ،

مع إعطاء رقم تسلسلي لكل عضو):

.....

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم S-U-N-D للمؤسسات الأجنبية.....

.....

استشارة رقم 158/2024 استشارة خاصة باقتناة تذاكر النقل الجوى لصالح المصالح المركزية للجامعة في إطار مصاريف التكوين

.....10

و تحسين المستوى بالخارج لسنة المالية 2024 - اعادة -

لقب واسم وجنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفة:

- بعد الإطلاع على وثائق مشروع الصفة العمومية، وبعد تقدير نوع الخدمات الواجب القيام بها وتعقدها وتحت مسؤوليتي :
- اسلم جدولًا بالأسعار وبيان مفصلاً طبقاً للإطارين الواردين في ملف مشروع الصفة العمومية، موقعين باسمي
 - أحضر والترم إزاء(يدرك اسم المصلحة المتعاقدة).....
- بتنفيذ الخدمات طبقاً لشروط دفتر التعليمات الخاصة ولقاء مبلغ.....

(يدرك مبلغ الصفة العمومية بالدينار وعند الاقتضاء بالعملة الصعبة ، وبالحروف وبالرقم وبدون الرسوم وبكل الرسوم).

في إطار تجمع بالشراكة توضح الخدمات المنفذة من طرف كل عضو في التجمع ، مع تحديد رقم الحصة أو الحصص المعنية ، عند الاقتضاء:

تعين الأعضاء	طبيعة الخدمات	مبلغ الخدمات بدون رسوم
.....
.....
.....

قيد الميزانية.....

تبرى المصلحة المتعاقدة ذمتها من المبالغ المستحقة عليها بدفعها في الحساب المصرفي رقم
المفتوح لدى
العنوان.....

5/ امضاء المعتمد:

أؤكد ، تحت طائلة فسخ الصفة العمومية بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة ، أن المؤسسة المذكورة لا تطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما
أشهد بان المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156-66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات .

اسم ولقب وصفة المممض	مكان و تاريخ الامضاء	الامضاء
.....
.....
.....

قرار المصلحة المتعاقدة :

هذا العرض.....

حرر ب..... في.....

إمضاء ممثل المصلحة المتعاقدة :

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة ✕ في الخانة المناسبة .
- يجب ملء كل الخانات المناسبة .
- في حالة تجمع ، يقدم تصريح واحد.
- في حالة تجمع ، يقدم تصريح واحد.في حالة التجمع بالشراكة يوضح ، عند الاقتضاء، رقم الحساب البنكي لكل عضو.
- في حالة التخصيص، يقدم تصريح لكل حصة .
- يقدم تصريح لكل بديل .
- يقدم تصريح واحد لمجمل الأسعار الاختيارية .
- عندما يكون المرشح أو المعتمد شخص طبيعي، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسة الفردية.

المتعهد :
رقم التعريف الجبائي :
الهاتف / الفاكس :

تفصيل كمي و تقديري

اقتناء تذاكر النقل الجوي لصالح المصالح الممركزة للجامعة في إطار مصاريف التكوين و تحسين المستوى بالخارج للسنة المالية 2024 - اعادة-

N°	D E S I G N A T I O N Prix de billet TTC	QTT	Escale proposé	Prix Unitaire de billet TTC	Prix Total TTC
1	Annaba-Istanbul Istanbul-Annaba	11			
2	Annaba-Marseille / Marseille Annaba	5			
TOTAL en TTC					

حدد المجموع الإجمالي بجميع الرسوم :

جدول الأسعار بالوحدة

اقتناء تذاكر النقل الجوي لصالح المصالح الممركزة للجامعة في إطار مصاريف التكوين و تحسين المستوى بالخارج للسنة المالية 2024

N°	Désignation Prix de billet TTC (Prix Unitaire en lettres)	Prix de billet TTC En chiffre
1	Annaba-Istanbul/-Istanbul-Annaba L'Unité :
2	Annaba-Marseille / Marseille Annaba L'Unité :

حرر بـ في

امضاء و ختم المتعهد